

التبيان في تفسير القرآن

(443) ان عليه من الصيد، والذبائح مما صاده اهل الاوثان والاصنام " ان ا سريع الحساب " معناه التخويف بأنه سريع حسابه لمن حاسبه على نعمه، لا يشغله حساب بعض عن بعض. ومتى غاب الكلب والصيد عن العين، ثم رآه ميتا لا يجوز أن يأكله، لانه يجوز أن يكون مات من غير قتل الصيد. وفي الحديث: (كل ما أصميت ولا تأكل ما أنميت) فمعنى اصميت أن تصطاد بـكلب أو غيره، فمات وأنت تراه مات بصيدك. واصل الصميان السرعة والخفة؛ ومعناه هاهنا ما أسرع فيه الموت وأنت تراه. ومعنى ما أنميت ما غاب عنك فلا تدري مات بصيدك أو بعارض آخر يقال نمت الرمية: إذا مضت والسهم فيها. وأنميت الرمية: إذا رميتها، فمضيت، والسهم فيها قال امرؤ القيس: فهولاتنمي رميته * ماله لاعد من نفره وقال الحارث بن وعلة الشيباني: قالت سليمي فد غنيت فتى فالان لاتصمي ولاتنمي أي عشت ومتى اخذ الكلب الصيد ومات في يده من غير أن يجرحه، لم يجره، لم يجره أكله. واجاز قوم ذلك. والاول أحوط. وكل من لا تؤكل ذبيحته من أجناس الكفار، لا يؤكل صيده أيضا. فأما الاصطياد بـكلابه المتعلمه فجائز إذا صاده المسلم. قوله تعالى: (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اتوا الكتاب من قبلكم إذا اتيمتوهن اجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي اخدان ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله